

الاعتراض علي التذرع المتعسف بالدفاع الشرعي لمواجهة الارهاب

لسنوات عديدة والهجمات الارهابية في تزايد مستمر في مختلف دول العالم بما فيها الدول الغربية. ولقد نظر البعض الي تلك الهجمات على انها اعمال حرب وبالتالي تستلزم رد فعل عسكري وفوري من الدول، فرادي او في شكل تحالفات عسكرية معدة لذلك مما ترتب عليه التدخل العسكري في الدول الأخرى تحت حجة الدفاع الشرعي كالتدخل العسكري لموجهة القاعدة و داعش وغيرهما من الجماعات التابعة. وبالرغم من تنويه البعض باستثنائية هذا التدخل الا انه توجد خطورة في ان يصير الدفاع الشرعي ذريعة لاستخدام القوة حول العالم. لذلك فنحن كفقهاء واساتذة القانون الدولي العام نعتبر ان التذرع بالدفاع الشرعي قد يثير عدة مشاكل. فالقانون الدولي العام يحتوي على عدة تدابير لمواجهة الارهاب التي ينبغي ان يكون لها الاولوية قبل التحجج بفكرة الدفاع الشرعي.

اولا، فإننا نري ان مواجهة الارهاب ترتبط بمحاكمة هؤلاء الذين يرتكبون اعمال ارهابية والتحقيق معهم وهناك العديد من الادوات القانونية في هذا المجال، فيمكن الاشارة الي التعاون القضائي والبوليسي (خصيصا من خلال اجهزة مثل الانتربول اليوروبول) اللذين يهدفا الي معاقبة المسؤولين عن تلك الاعمال ومنع وقوعها في المستقبل. هذا التعاون، بالرغم من اعتقادنا في حاجته الي مزيد من التحسين، الا انه اثبت فاعليته في تفكيك العديد من الخلايا الارهابية واحباط الهجمات والقاء القبض على مرتكبي تلك الهجمات الارهابية. وبالتالي فان التحجج بفكرة " الحرب ضد الارهاب " و " الدفاع الشرعي " و اعلان حالة الطوارئ من شأنهم تهميش وتجاهل الادوات القانونية المستخدمة وقت السلم.

ثانيا، وفي الحالات التي تحتاج تلك الادوات القانونية الي استخدام التدابير العسكرية، فإننا نؤمن بانه يجب ان يظل اللجوء الي الحوار بين الدول المعنية هو الخيار الاول. لذلك يصبح من الضروري وقبل بدء اية عملية عسكرية في الدولة الأجنبية، التي تستخدم الجماعات الارهابية اقليمها، الدخول في مناقشات مع حكومة تلك الدولة. ولكن ينبغي الذكر انه ومن النظرة القانونية، فان المناقشات الدبلوماسية حول مواجهة الارهاب لا تحول دون نقد سياسات حكومة تلك الدولة او حتي التساؤل عن بقائها في السلطة. فضلا عن ذلك، فأنها لا تحول دون ادانة ايه انتهاكات للقانون الدولي الانساني أيا كان المسئول عن ارتكابها.

ثالثا، يجب التذكير بانه طبقا للفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة، فان مجلس الامن هو المختص بالتبعات الرئيسية لحفظ الامن والسلم الدوليين ولقد قام مجلس الامن في العديد من المناسبات بتكليف الارهاب على انه يشكل تهديدا للامن والسلم الدوليين. لذلك يجب ان يظل هذا الجهاز متحمل التبعات الرئيسية لتقرير وتنظيم ومراقبة اعمال الدفاع المشتركة الا في حالات الطوارئ التي لا يسمح الوقت لتحمل الامم المتحدة زمام الامور بشأنها. وبالتالي فان حصر دور مجلس الامن في اصدار قرارات غامضة ذات طابع سياسي كما كان الحال بالنسبة لقرار رقم ٢٢٤٩ (٢٠١٥) المتعلق بمواجهة داعش يشكل ممارسة غير مرحب بها بل يجب العمل علي زيادة كفاءة دور مجلس الامن لتواكب روح الميثاق ونصوصه مما يضمن توجه جماعي في حفظ الامن والسلم الدوليين.

رابعا، فانه فقط وطالما ان مجلس الامن لم يتخذ التدابير الضرورية لحفظ الامن والسلم الدوليين، فانه يمكن التذرع بالدفاع الشرعي من اجل التدخل العسكري ضد الجماعات الارهابية. ولكن طبقا للمادة ٥١ من الميثاق، فان استخدام القوة في حالة الدفاع الشرعي داخل اقليم دولة اخري لا يكون مشروعا الا في حالة إذا كانت تلك الدولة تتحمل مسؤولية انتهاك القانون الدولي الذي يرقى الي كونه " اعتداء مسلحا " وهذا ما يحدث عندما يمكن نسبة الاعمال التي يشنها الجماعات الارهابية الي الدولة او حين يثبت تورطها ومساهمتها الجوهرية في اعمال تلك الجماعات. وفي حالات متعددة يكون هذا التورط ناتجا عن وجود علاقة مباشرة بين الدولة الاجنبية والجماعة الارهابية. ولكن ينبغي الذكر ان مجرد عدم قدرة الدولة، رغم محاولتها، علي وضع حد للأنشطة الارهابية على اقليمها لا يعتبر سببا كافيا للتدخل الخارجي داخل اقليمها دون موافقتها. فلا تجد مثل تلك الحجة سندا قانونيا في النصوص القانونية ولا في احكام محكمة العدل الدولية. وبالتالي فان قبول تلك الحجة يثير خطر التعسف في قيام البعض باستخدام القوة ضد ارادة مجموعة كبيرة من الدول لمجرد ان الدولة المتدخلة تري ان الدولة الأخرى غير قادرة على مواجهة الارهاب بفاعلية.

وأخيرا، فانه يجدر الاشارة الي انه ينبغي عدم التحجج بالدفاع الشرعي الا بعد استنفاد كافة السبل المتاحة لمواجهة الارهاب. لذا فان النظام القانوني الدولي يجب الا ينحصر في اتجاه يعطي الاولوية للتدخل العسكري كما كان الوضع قبل ابرام ميثاق الامم المتحدة والذي يستهدف احلال نظام جماعي مشترك مبني علي التعاون واعلاء دور القانون محل العمل العسكري المنفرد، ولذلك يجب الا تدفعنا العاطفة والغضب من الارهاب (وهو غضب له محله) الي فقدان ومحو هذا الهدف.